[٢]

روضة الناظر
في شرح نفس الأمر

(شرح رسالة إثبات العقل المجرّد)

شمس الدين محمد بن احمد الكيشي

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

[مقدّمة الشّارح][1]

الحمد للّه الّذي لا يواظب على مناهج الرّشاد إلّا بهدايته. و لا يجانب مدارج الضّلال إلّا بوقايته. و الصّلاة و السّلام[2] على سفرته الكرام و متّبعيهم بررة الأنام. و اخصص محمّداً و آله و صحبه[3] بأفضل الصّلوة و السّلام.

و بعد: فإنّ داعية التّقرّب إلى إخوان النّظر مذ برهةٍ من الزّمان كانت تدعونى إلى إبراز ما تحقّق عندي من المراد بقول العلماء: «هذا في نفس الأمر كذا» أو «ليس في نفس الأمر كذا» و ذلك لما عاينت من خبط الشّاوين منه من طلبة الحقائق بل المتوغّلين منهم على الدّقائق. و صادفتهم لا يفرّقون بين المراد بالوجود الخارجي و بين ما في نفس الأمر، لما وجدوا كـلّاً منهما يقابل به الوجود الذّهني. فيقال تارةً: الوجود الذّهني إذا طابق الوجود الخارجي كان صادقاً، و إلّا فهو كاذب. و يقال أخرى: الوجود الذّهني إذا طابق ما في نفس الأمر فهو صادقٌ و إلّا فكاذب.[4] و بينهما بونٌ سحيقٌ و فرقٌ واضحٌ غير دقيق كما سنبيّن و من اللّه التّوفيق.

---

١. مج ٧: + (في شرح نفس الأمر)؛ مج ٦: + (هذه رسالةٌ في شرح الرسالة السابقة لكيشي رحمه اللّه). در اين مجموعه، رساله إثبات عقل خواجه طوسى، قبل از اين رساله است.

٢. مج ٧: ~ و السّلام

٣. مج ٦: اصحابه

٤. مج ٧: فكذب

و ألفيتهم يتوعّر[١٦] على أذهانهم كيفيّة تطبيق ما في الأذهان على متعلّقاتها من الأحكام الصّادقة على الممتنعات مع أنّ الممتنع ليس له في نفس الأمر تحقّقٌ[١] و لا له من الوجود الخارجي نصيبٌ. فيتعجّبون مثلاً من جزمهم في صدق حكمهم بأنّ اجتماع السّواد و البياض محالٌ. و يتيقنون بأنّ الحكم الصّادق هو الصّورة الذّهنيّة المطابقة للصّورة الخارجيّة أو الصّورة في نفس الأمر، و لا يجدون للممتنع سوىٰ ما في الذّهن وجوداً و لا أثراً.

و يقرب من هذا حكمهم الصّادق على الممكنات المستقبلة فإنّها لا وجود خارجيّ لها يطابق الحكم الذّهني و لم يتّفق صريمة العزيمة على إخراج ذلك، إلى أن[٢] اتّفقت مطالعتي لكلامٍ صَدَرَ عن فاضل حكماء العصر، المخصوص من بينهم بالتّوغّل في البحث و التّدقيق و التّغلغل على ما كمن في المضايق من التّحقيق، نصير الملّة و الدّين محمّد الطّوسي ـ قدّس اللّه[٣] روحه ـ و قد غزا فيه نحو مغزاى و أراد أن يرمي إلى مرماي، إلّا أنّه ركن إلى بعض مطامح نظره و سكن إلى بعض مطارح فِكَره و لم يأت بما يزيح العلّة و يشفي الغلّة في تحقيق المسألة و قد أثبتُّ في هذه الرّسالة فصوص فرائده و نصوص عوائده و تكلّمت على مقدّمات أدلّته بالمنوع الظّاهرة و المعارضات الباهرة. و أعرضت عمّا يتعسّر ملتقاه و يتوعّر[٤] مرتقاه و خدمت بها عالى[٥] جناب المولى المعظّم صاحب السّيف و القلم[٦] الصّاحب بن الصّاحب بن الصّاحب، بهاء الحقّ و الدّين محمّد بن[٧] الصّاحب[٨] الأعظم، مخدوم أكابر العالمين، شمس الحقّ و الدّولة و الدّين، محمّد[٩] أدام اللّه تعالى [وارف] ظلّه على كافّة الخلائق لا سيّما على طلبة الحقائق. و سمّيتها بروضة النّاظر[١٠] لكونها نزهةً للنّظّار و عبرةً لأولي الأبصار. و اللّه وليّ التّوفيق[١١] في طلب التّحقيق و هو بإغاثة المستغيثين حقيق.

---

١. مج ٦: تحقيق ٢. مج ٦: ~ إلى أن
٣. مج ٧: (قدّس اللّه روحه): (ألبسه اللّه حلّة غفرانه و أسكنه بحبوحة جنانه) ٤. مج ٦: هو عسير
٥. مج ٦: إلى ٦. مج ٦: + ملك ملوك وزراء العالم ٧. مج ٦: + (محمدبن)
٨. مج ٦: صاحب الدّيوان ٩. مج ٦: ~ (الأعظم، مخدوم... محمد)
١٠. مج ٦: المناظرة ١١. مج ٧: المعونة

[نقل كلام الطّوسي]

قال الفاضل نصيرالدّين الطّوسي[1]:

[المقدّمة الأولى]

اعلم أنّا لا نشكّ في كون الأحكام اليقينيّة الّتي قد حكم بها أذهاننا مثلاً الحكم بأنّ الواحد نصف الإثنين أو بأنّ قطر المربّع لا يساوي ضلعه أو نحكم به، ممّا لم يسبق إليه ذهنٌ أصلاً بعد أن يكون يقيناً مطابقاً لما في نفس الأمر؛ و لا في أنّ الأحكام الّتي يعتقدها الجّهال بخلاف ذلك؛ كما لو اعتقد معتقدٌ أنّ القطر يساوي الضّلع أو غير ذلك غير مطابقةٍ لما في نفس الأمر.

أقول: هذا كلّه ظاهر الصّدق.

[المقدّمة الثّانية]

قال: **و نعلم يقيناً أنّ المطابقة لا يمكن أن يتصوّر إلّا بين شيئين متغايرين بالشّخص و متّحدين فيما يقع به المطابقة.**

[نقد الشّارح على المقدّمة الثّانية]

أقول: ألّذي هو معلومٌ قطعاً، هو[2] أنّ المتطابقين متّحدان فيما وقع به المطابقة و مختلفان بغير ما وقع به المطابقة. أمّا الحكم القطعي بوجوب كونهما متغايرين بالشّخص، فهو[3] ممتنعٌ محتاجٌ إلى البرهان. و ظاهرٌ أنّه ليس كذلك لوجهين:

[إقامة الدّليل على امتناع الحكم القطعي بوجوب كونهما متغايرين بالشّخص]

[الوجه]الأوّل: أنّ العقل حاكمٌ بأنّ مفهومي الحدّ و المحدود متطابقان و ليسا متشخّصين. أمّا أنّ المفهوم الحدّي من المفهومات الكلّيّة فظاهرةٌ. و أمّا أنّ المفهوم من المحدود أيضاً كذلك، فلما اتّفقوا على أنّ الشّخص من حيث هو شخصٌ لا يحدّ و لا يبرهن عليه.

---

١. مج ٧: ~ نصيرالدّين الطّوسي ٢. مج ٧: ~ هو ٣. مج ٧: ~ فهو

[دخلٌ و دفع]

فإن قيل: مفهوما[١] الحدّ و المحدود، هما علمان، فهما صورتان حالّتان في ذات العـالم، قائمتان بذات العالم، فهما عرضان شخصيّان قائمان بذات شخصه.

قلت: الحكم بأنّ العلم صورةٌ للمعلوم، حالّةٌ في ذات العالم، ليس من البديهيّات ليستغني[٢] عن إقامة البرهان عليه. و يدّعى فيه القطع.

[إقامة الدّليل على بطلان القول ببداهة أنّ العلم صورةٌ للمعلوم حالّة في ذات العالم]

و أظهر ما يدلّ على بطلانه وجهان:

[الوجه]الأوّل:[٣] هو أنّ إدراك العالم[٤] ذاته ليس بصورةٍ لذاته حالّةٍ في ذاته.[٥]

[الوجه]الثّاني:[٦] أنّ واجب الوجود ـ عزّ شأنه ـ عالمٌ بجميع الأشياء مع استحالة حلول شيءٍ في ذاته و هذان الوجهان اتّفق عليه المعتبرون مـن الحكـماء و سـلّمهما أيـضاً هـذا الفاضل.[١٧]

و لئن سلّمنا أنّ العلم صورةٌ حالّةٌ في ذات العالم، لكنّ الحدّ و المحدود مـتطابقان فـي المفهوم لاشتمالهما على ذاتيّاتٍ معيّنةٍ و مختلفان من حيث الإجمال و التّفصيل. و هـاتان الجهتان لهما من حيث هما كلّيّتان، فإنّهما من حيث كونهما صورتين شخصيّتين، ليستا بحدٍّ و لا محدودٍ لما مرّ؛ و لأنّ الحدّ من حيث هو حدٌّ محمولٌ على المحدود، و الجزئيّ من حيث هو جزئيٌّ غير محمول. و الكلام فيهما من حيث هو حدٌّ و محدودٌ و كون الصّورة العقليّة جزئيّةً باعتبارٍ و كليّةً باعتبارٍ آخر، مشهورٌ بين المحصّلين. و قد نبّه العظيم أفلاطن على وجوب شدّة الاحتياط في تمييز الحيثيّات على طلبة الحقّ، بقوله: «لو لا الحيثيّة لارتفعت الحكمة».[١٨] و قد صدق الصّدوق، فإنّ إهمال هذا الأصل يتفرّع عليه أكثر الأغاليط المعنويّة.

[عدم تشابه حلول الصّورة العلميّة في ذات العالم، و حلول الأعراض الجسمانيّة فـي موضوعاتها]

و اعلم أنّ حلول الصّورة العلميّة في ذات العـالم ليس عـلى وجـه حـلول الأعـراض

١. مج ٦: مفهوم ٢. مج ٦: فيستغني ٣. مج ٧: أحدهما ٤. مج ٧: العاقل
٥. مج ٦: ~ (حالّةٍ في ذاته) ٦. مج ٧: و ثانيهما

الجسمانيّة في موضوعاتها الموجب لتشخّصها و إلّا وجب كون جميع التصوّرات العقليّة شخصيّةً. فما كان[١] يوجد فيها تصوّرٌ كلّي قط. فإنّ الشّيءَ الّذي يقال له: إنّه مفهومٌ جزئيٌّ بعينه، لا يقال له إنّه مفهوم كلّي. فكان يحتاج العقل في جعل تصوّراته كلّيةً، ليصحّ حملها على كثيرين، فيصحّ مثلاً: «هذا الشّخص إنسان» و «ذلك إنسان» إلى حذف مشخّصاتها العقليّة كما حذف المشخّصات الجسمانيّة عنها. لكنّه على هذا التّقدير كلّما حذف المشخّصات عنها و أخذها مجرّدة، صارت مشخّصةً[٢] فليتنبّه المحصّل لهذا المعنى.

و[٣] أمّا كيفيّة حلول العلم في ذات العالم و كيفيّة كونه كلّيّاً باعتبارٍ حتّى يصحّ حمله على كثيرين حمل هو هو، و كونه جزئيّاً باعتبارٍ آخر، فلا يصحّ حمله على شيءٍ آخر، فكلامٌ آخر لا يتوقّف عليه بياننا في هذا المقام.

[الوجه] الثّاني: و هو أنّ أحكامنا على امتناع[٤] الممتنعات إذا كانت صادقةً مطابقةً لما في نفس الأمر و ليس للممتنع في نفس الأمر وجودٌ فضلاً عن كونه متشخّصاً[٥] فقد وجدت المطابقة بين مفهومين من غير تشخّص أحدهما قطعاً.

[دخلٌ و دفع]

فإن قيل: لا نسلّم أنّ الممتنع غير موجود في نفس الأمر بل هو موجودٌ فيها. فإنّ نفس الأمر هو الموجود في[٦] الجوهر المجرّد المسمّى بعقل الكلّ.

قلت: هذه المقدّمة ذكرت لإثبات هذا المطلوب؛ فلو أثبتت به كان مصادرةً على المطلوب الأوّل. و أيضاً اتّفاق العقلاء على أنّ الممتنعات ليست ثابتةً في نفس الأمر يدلّ على بداهة تصوّر ما في نفس الأمر.

[إيراد الشّارح على القول بأنّ ما في نفس الأمر، المراد به هو الموجود في الجوهر المجرّد]

و القول بأنّ ما في نفس الأمر المراد به[٧] هو الموجود[٨] في[٩] الجوهر المجرّد، يقتضي كون

١. مج ٦: ~كان ٢. مج ٦: بمشخصةٍ ٣. مج ٦: ~و ٤. مج ٦: ~امتناع
٥. همه نسخ: شخصاً، متن مطابق اللّوح المحفوظ عن الهزل المنبوذ.
٦. همه نسخ: + عقل؛ متن مطابق شرح حنفى. ٧. مج ٦: ~به ٨. مج ٦: الوجود
٩. همه نسخ: + عقل؛ متن مطابق شرح حنفى.

تصوّر ما في نفس الأمر من التصوّرات النّظرية. فإنّ إثبات الجوهر المجرّد من النّـظريّات و تصوّر الموجود في الجوهر المجرّد، فرعٌ على إثبات الجوهر المجرّد و التصوّر الموقوف على النّظري أولى بأن يكون نظريّاً.

و الحاصل أنّ تصوّر ما في نفس الأمر بديهيٌّ و تصوّر ما في الجوهر المجرّد ليس بديهيّاً. فليس ما في نفس الأمر هو الحاصل في الجوهر المجرّد[۱] و هذا الوجه يصلح لإبطال أصل الدّعوى و هي أنّ المراد بقول العلماء ما فـي نـفس الأمـر، هـو الصّـورة الحـالّة فـي ذات المجرّد.[۱۹]

[المقدّمة الثّالثة]

قال:[۲] و لا نشكّ في أنّ الصّنفين المذكورين من الأحكام متشاركان في الثّبوت الذّهني.

[المقدّمة الرّابعة]

فإذن يجب أن يكون للصّنف الأوّل منهما دون الثّاني ثبوتٌ خارجٌ عـن أذهـاننا تـعتبر المطابقة بين ما في أذهاننا و بينه و هو الّذي يعبّر عنه بنفس الأمر.

أقول: ظاهر عبارته يقتضي أن يكون للصّنف الأوّل من الأحكام و هو العلم ثبوتٌ[۳] خارج الذّهن. و نفس العلم لا يثبت خارج الذّهن قطعاً. بل مراده أنّ للعلم متعلّقاً ثابتاً خارج الذّهن مطابقاً للصّورة الذّهنيّة و هو المسمّى بالمعلوم. و هو[٤] بخلاف الجهل المركّب. فإنّه لا متعلّق مطابقاً له ثابتاً خارج الذّهن.

[نقد الشّارح على المقدّمات السّابقة]

و إذا[٥] تبيّن مراده فنقول:

[الإشكال الأوّل]

[۱)] لا يلزم من اشتراک العلم و الجهل المركّب المشتركين[٦] في كونهما موجودين فـي

۱. مج ٦: ــ المجرّد ۲. مج ۷: قوله ۳. مج ٦، مج ۷: بثبوتٍ
٤. مج ۷: ــ و هو ٥. مج ۷: إذ
٦. مج ٦ و مج ۷: ــ المشتركين؛ متن مطابق اللوح المحفوظ عن الهزل المنبوذ.

الذّهن و اختلافهما في المطابقة و اللّامطابقة، أن يكون للصّورة العلميّة متعلّقٌ ثابتٌ خارجُ عن أذهاننا كما ذهب إليه، بل يكفي مطابقتها لمتعلّقها سواءٌ كان متعلّقها ثابتاً[١] في الذّهن أيضاً كحكمنا بـ«أن العلم و الجهل المركّب لهما وجودٌ في الذّهن»؛ أو ثابتاً خارج الذّهن كحكمنا بـ«أنّ النّار حارّةٌ» مثلاً أو ليس ثابتاً في واحدٍ منهما[٢] كحكمنا بـ«أنّ شريك الإله ممتنع الوجود في نفس الأمر». فهو موجودٌ في الذّهن. فكيف حكمت بأنّه ليس موجوداً لا في الذّهن و لا في الخارج؟

قلت: حكمنا بأنّ شريك الإله ممتنع الوجود في نفس الأمر، متعلّقه ليس شيئاً في الذّهن، أي ما حكمنا في الحكم على شيٍ ذهنيٍّ أنّه[٣] في الذّهن حاله كذا مثل ما حكمنا في حكمنا[٤] بأنّ العلم و الجهل المركّب لهما وجودٌ في الذّهن على شيٍ ذهنيٍّ و هو العلم و الجهل المركّب بأنّ الوجود الذّهني ثابتٌ له؛ لكنّا بقولنا «شريك الإله ممتنع الوجود»، على الشّئ في نفس الأمر و لمّا لم يكن متعلّقه شيئاً ذهنيّاً، صحّ أنّ متعلّقه ليس موجوداً في الذّهن[٥] و إنّما الموجود في الذّهن نفس هذا الحكم لا متعلّقه. و لا شكّ في وجود جميع الأحكام في الذّهن و[٦] إنّما الكلام في متعلّقاتها.

و الحاصل: أنّ العلم يجب كونه مطابقاً لمتعلّقه أي حال الشّئ في نفسه. فإن كان الحكم الذّهني بثبوت شيٍ خارج الذّهن على شيٍ، كان شرط كونه علماً أن يكون للشّئ ثبوتٌ خارجَ الذّهن في نفسه و له مع ذلك ثبوتٌ خارجَ الذّهن للموصوف به و إن كان بسلب شئ عن شيٍ خارج الذّهن، فلا يشترط في كونه علماً أن يكون للمسلوب عنه وجودٌ خارج الذّهن و أن يكون للمحكوم به ثبوت خارجَ الذّهن، و لا للحكم ثبوتٌ خارج الذّهن. كما إذا حكم واحدٌ مثلاً بأنّ من سيولد ليس بكاتبٍ فهذا الحكم علمٌ قطعاً و ليس لمتعلّقه ثبوتٌ خارج الذّهن و هو مطابقٌ لمتعلّقه من غير شبهةٍ. فإنّ الولد المعدوم ليست الكتابة ثابتةً له في نفس الأمر.

---

١. اللّوح المحفوظ: (لمتعلّقها سواءٌ... ثابتاً): (لمتعلّقاتها سواء كانت متعلّقاتها ثابتةً).
٢. مج ٧: ~ (كحكمنا بأنّ العلم و الجهل... في واحدٍ منهما)
٣. مج ٧: أو
٤. مج ٦: ~ في حكمنا
٥. مج ٧: ~ في الذّهن
٦. مج ٦: ~ و

فظهر أنّ قوله: «يجب أن يكون للصّنف الأوّل منهما أي الصّورة الذّهنيّة الّتي هي عـلم، ثبوتٌ خارجٌ عن أذهاننا» ليس بصحيحٍ و إذا بطلت هذه المقدمة فلا حاجة بنا في [تـتبّع] مقدمات دليله.

[الإشكال الثّاني]

[۲)] على أنّ هذا الثّابت على أيّ أنحاء الوجود يجب أن يكون حين ينساق[۱] إلى إثبات كون هذا الثّابت، إنّما هو في جوهرٍ مجرّدٍ[۲] عن المادّة غير متعلّق بمادّةٍ تعلّق المستكمل بالآلة أي لا يكون جوهراً مجّرداً هو نفس؛ ليكون عقلاً، كما هو المصطلح عليه في المشهور. لكنّا نريد أن نستقرئ سائر مقدّماته على تقدير تسليم المقدّمة القائلة: إنّ للعلم[۳] متعلّقاً مطابقاً ثابتاً خارج الذّهن للنّقد و التّزييف[۲۰] رياضةً لذهننا و تنبيهاً لإخوان النّـظر مـن طـلّاب اليقين. لئلّا يخلدوا إلى كلام المحصّلين بالتّقليد. فإنّ الكلام الحقّ من غير الضّروريّات، هو الّذي أوضح النّظر الصّحيح كونه حقّاً لا ما شهدت شهرة المتكلّم بكونه صدقاً.

[المقدّمة الخامسة]

قال: **فنقول: ذلك الثّابت الخارج إمّا أن يكون قائماً بنفسه أو متمثّلاً في غيره.**

[إيراد إشكالٍ]

أقول: هذا التّقسيم غير حاصرٍ لاحتمال كون بعض ذلك الثّابت قائماً بـنفسه و[٤] بـعضه متمثّلاً في غيره. و هذا هو الحقّ لأنّ الثوابت خارج الذّهن لمّا انقسمت إلى قـائم بـنفسه و متمثّلٍ في غيره، انقسم العلم بها أيضاً إلى قسمين:

[۱)] قسمٌ يتعلّق بالقائم بنفسه؛

[۲)] و قسمٌ يتعلّق[٥] بالمتمثّل في غيره.

قال: **و القائم بنفسه يكون إمّا ذا وضعٍ أو غير ذي وضعٍ.**

---

۱. مج ۷: يتسلّق ۲. مج ۷: ~ مجرّد ۳. مج ٦: إنّ للعلم مطلقاً متعلّقاً

٤. مج ۷: أو ٥. مج ۷: ~ يتعلّق

[إشكالٌ آخر]

أقول: هذه قسمةٌ غير حاصرةٍ أيضاً و بيانه ما مرّ آنفاً.

[إحالة الصّورة الأولى]

قال: و **الأوّل محالٌ.**

[الوجه الأوّل]

أمّا أوّلاً: فلأنّ تلك الأحكام غير متعلّقةٍ بجهةٍ معيّنةٍ من جهات العالم و لا بزمانٍ معيّنٍ من الأزمنة و كلّ ذي وضعٍ متعلّقٌ بهما. فلا شئ من تلك الأحكام بذي وضعٍ.

أقول: يريد أن يثبت[١] أنّ متعلّق الأحكام اليقينيّة الثّابت في الخارج، لا يجوز أن يكون قائماً بنفسه ذا وضعٍ. و استدلّ عليه بقياسين. و أنا أقرّر مقدّماتهما و إن لم يتعرّض هو لتقريرهما، بحسب ما يسمح به الحال:

[تقرير مقدّمات القياس الأوّل]

أحدهما[٢]: هو

[الصغرى:]

أنّه لا شئ من تلك الأحكام متعلّق بجهةٍ معيّنة من جهات العالم

[الكبرى:]

و كلّ علمٍ متعلّقٍ بذي وضع، يتعلّق بجهةٍ معيّنةٍ من جهات[٣] العالم.[٤]

[النّتيجة:]

فلا شئ من تلك الأحكام بعلمٍ متعلقٍ بذي وضع. و هو معنى قولنا ليست متعلّقات تلك الأحكام[٥] بذوات أوضاع.

١. مج ٦: نسخه بدل: شئت
٢. مج ٦: ~احدهما
٣. مج ٧: ~الجهات
٤. مج ٧: ~العالم
٥. مج ٦: ~بِعلمٍ متعلقٍ... تلك الأحكام

[بيان الصّغرى]

أمّا الصّغرى فظاهرةٌ. فإنّ قولنا مثلاً قطر المربّع لا يساوي[1] ضلعه لا يخصّ مربّعاً هو[2] في حيّزٍ من أحياز العالم. بل نسبته إلى جميع المربّعات الحاصلة في الأحياز المختلفة سواءٌ بل هاهنا أحكامٌ يقينيّةٌ ليس لمتعلّقها الثّابت خارج الذّهن حيّزٌ أصلاً. كحكمنا بأنّ كلّ جوهرٍ غير مادّيٍ موجود في الخارج فهو عاقلٌ لذاته.

[بيان الكبرى]

و أمّا الكبرى: فلأنّ كلّ ذي وضع له تخصّصٌ بجهةٍ من جهات العالم و إلّا لما أمكنت الإشارة إليه.

[النّتيجة]

فلا يكون ذا وضعٍ. فإنّ المراد بالوضع هاهنا هو[3] كون الشّئ بحيث يشار إليه إشارةً حسّيّةً و قد فرض ذا وضعٍ. هذا خلفٌ.

و العلم صورةٌ ذهنيّةٌ مطابقةٌ للمعلوم. و المعلوم فرض أنّه قد خصّص بكونه في جهةٍ معيّنةٍ. فالعلم به متعلّقٌ أيضاً بتلك الجهة المعيّنة؛ و إلّا لم يتعلّق بالمعلوم المخصوص و قد فرض أنّه تعلّق بالمعلوم المخصوص. هذا خلفٌ.

[تقرير مقدّمات القياس الثّاني]

و ثانيهما: هو

[الصّغرى:]

أنّ تلك الأحكام لا يتعلّق بزمانٍ معينٍ.

[الكبرى:]

و كلّ ذي وضع فالعلم به يتعلّق بزمانٍ معيّنٍ.

---

۱. مج ۷: لا يشارك ۲. مج ٦: ~ هو ۳. مج ٦: ~ هو

[النّتيجة]

فتلك الأحكام ليست بعلومٍ متعلّقة بذوات أوضاع.

[بيان الصّغرى]

أمّا الصّغرى فلأنّ تلك الأحكام نسبتها إلى جميع الأزمنة واحدةٌ. فلا تعلّق لها بزمانٍ مخصوصٍ دون غيره.

[بيان الكبرى]

و أمّا الكبرى فلا يتّضح لي وجهٌ في تقريرها لأنّ تخصّص ذي الوضع بزمانٍ معيّنٍ، إمّا أن يراد به أنّ حدوث ذي الوضع لابدّ أن يقع في زمانٍ معيّنٍ أو أنّ حدوث صفةٍ[١] له لابدّ له من زمانٍ معيّنٍ أو أنّ [وجوده][٢] المستمرّ لابدّ له من ذلك، أو يراد به مفهوم آخر.

و الأوّل صحيحٌ لكنّه مختصٌّ بذي الوضع الحادث. و أكثر ذوات الأوضاع لا حدوث زمانيّاً لها. فيصير الكبرى جزئيّةً. و شرط إنتاج هذا الشّكل كون كبراه كلّيّةً فلا ينتج.

و الثّاني صحيحٌ أيضاً لكنّ القياس حينئذٍ لا ينتج المطلوب. فإنّه كذا:

ـ لا شيء من تلك الأحكام متعلّق بزمان معيّن؛

ـ و كلّ ذي وضع فالعلم بصفاته الحادثة يتعلّق بزمان معيّن.

ينتج: لا شيء من تلك الأحكام يعلم بالصّفات الحادثة لذي الوضع. فظاهرٌ أنّ هذا غير مطلوبه.

و الثّالث ظاهر البطلان. فإنّ الوجود المستمرّ لذي الوضع لا يخصّ بزمانٍ معيّن لمساواة نسبته إلى جميع الأزمنة.

و الرّابع غير معلومٍ ليمكن البحث عن حاله.

[نقد القياسين]

و إذا[٣] وضح هذا، فنقول:

---

١. مج ٦: بالصّفات　　٢. مج ٦: حصول　　٣. مج ٧: إذ

[نقد القياس الأوّل]

أمّا القياس الأوّل: فكّل واحدةٍ من مقدّمتيه ممنوعٌ.

[مستند منع الصّغرى]

أمّا الصّغرى فمستند منعِها هو أنّ من[1] العلوم اليقينيّة ما له تعلّقٌ بجهةٍ معيّنةٍ[2] لكون معلومه في جهةٍ معيّنةٍ كالعلم الباحث عن كلّ واحدٍ من الأجسام المبدعة و أحيازها الواجبة لها كماهو مقرّرٌ في الجزء من العلم الطّبيعى المسمّى بالسّماء و العالم.

و الّذي يظهر المطلوب عن كتبهم[3] هو أنّهم قالوا في إثبات الجهة. إنّا نشير إلى جهة الفوق و السّفل. و نريد بالفوق الجهة الّتي تلي رؤوسنا[4] إذا كنّا قائمين أو قاعدين[5] على الأرض و بالسّفل ما يقابلها. و هاتان الجهتان لا تعتبران بالفرض.

ثمّ قالوا: وجهة الفوق موجودةٌ فقد[6] نشير إليها؛ و المعدوم لا يشار إليه.

ثمّ قالوا: و ليست من الموجودات الّتي لا وضع لها كالمفارقات. فإنّا نشير إليها إشارةً حسّيّةً بأنّها فوق رؤسنا و إلى هذا كما هو مقرّرٌ في الطّبيعيّات إلى أن أثبتوا فوق رؤسنا جسماً محيطاً بالأرض قد يتحدّد الجهات. ثمّ أثبتوا له خواصّ. فهذا المحدّد للجهات يعلم أنّه محيطٌ بنا و أنّه فوق جميع الأجسام و نشير إليه إشارةً حسّيّةً. و العلم[7] به و بوضعه و أوصافه من العلوم المتعلّقة بجهةٍ معيّنةٍ من جهات العالم و هى من العلوم اليقينيّة.

[مستند منع الكبرى]

و أمّا الكبرى فمستند منعها هو أنّه لِمَ لا يجوز أن يكون العلم المتعلّق بذي الوضع يتعلّق به لا من حيث كونه ذا وضعٍ فلا يلزم أن يكون العلم المتعلّق بالشّئ الّذي له جهةٌ معيّنةٌ، له تعلّقٌ بجهةٍ معيّنةٍ؟ لابدّ لهذا من دليلٍ و[8] سيأتي تمام تقرير لهذا المنع.

[نقد القياس الثّاني]

و أمّا القياس الثّاني، فأنت خبيرٌ بما فيه. و أيضاً يمكن أن يورد[9] الإشكال على هذا الوجه

---

١. مج ٦: ~ من
٢. مج ٦: ~ ما له تعلّقٌ بجهةٍ معيّنةٍ
٣. مج ٧: كتب
٤. مج ٦: رؤسه
٥. مج ٦: ~ أو قاعدين
٦. مج ٦: فإنّا
٧. مج ٧: فالعلم
٨. مج ٦: ~ و
٩. مج ٦: يرد

و هو أنّه في هذا المقام [متصدٍّ] لإبطال كون تعلّق الأحكام العلميّة ذوات أوضاع. فذكر مقدّمتين:

إحديهما: أنّ تلك الأحكام غير متعلّقةٍ بجهةٍ معيّنةٍ من جهات العالم.

و ثانيهما: أنّ كلّ ذي وضعٍ متعلّقٌ بجهةٍ من جهات العالم.

فأنتج منهما: «أنّه لا شئ من تلك الأحكام بذي وضعٍ» كما صرّح به.

و هذه النّتيجة ليست بمطلوبة من هذا القياس في هذا المقام. بل مطلوبه «لا شئ من متعلّقات الأحكام العلميّة أي الّتي تطابق[1] بها الأحكام العلميّة بثابتٍ خارج الذّهن قائمٍ بنفسه ذي وضعٍ».

[جواب الشّارح عن السّؤال المقدّر]

فإن قيل: ثمّ يأوّل[2] صغرى القياس و هي «أنّ تلك الأحكام غير متعلّقةٍ بجهةٍ معيّنةٍ» بأنّ مراده منها: لا شئ من متعلّقات تلك الأحكام متعلقٌ بجهةٍ من جهات العالم. فإنّ قرانه بالمقدّمة الأخرى و هي أنّ كلّ ذي وضعٍ متعلّق بجهةٍ من جهات العالم، ينتج: «لا شئ من متعلّقات تلك الأحكام بذي وضعٍ.» و هو مطلوبه.

قلت: هذه المقدّمة و إن أنتجت مع الأخرى المطلوبَ، لكنّها كاذبةٌ ظاهرة الكذب لما مرّ. فهذا القياس إن أوردت مقدّمتاه[3] على وجهٍ تسلمان من الكذب، أنتج غير المطلوب. و إن أصلحت إحديهما، أنتج المطلوب كذبت إحديهما و هو من جنس المغالطات المعنويّة المدعوّة سوء التّركيب.[4]

[إيراد المصنّف سؤالاً مقدّراً]

قال: لا يقال: إنّها تطابق ذوات الأوضاع لا من حيث هي ذوات أوضاع بل من حيث هي معقولات. ثمّ إنّها لا تقارن الأوضاع من حيثيّةٍ أخرى، كما يقال في الصّور المرتسمة في الأذهان الجزئيّة: إنّها كليّةٌ باعتبارٍ و جزئيّةٌ باعتبارٍ.

---

١. مج ٦: مطابق ٢. مج ٧: ثمّ يأوّل: لم لا نتأوّل ٣. مج ٦: مقدّماته
٤. مج ٦: ~ سوء التّركيب

[نقد الشّارح على السّؤال المذكور]

أقول: ذكر هذا السّؤال على هذا الوجه الّذي ذكره ليس متوجّهاً.[١] فإنّه يتكلّم في القسم الّذي هو[٢] قائمٌ بذاته. و السّؤال على القسم الّذي هو[٣] ليس قائماً لذاته. و الأولى أن يورد على هذا الوجه: لِمَ لا يجوز أن يكون لذوات الأوضاع جهةٌ أخرى ليست من تلك الجهة ذوات أوضاع، فيكون المطابقة بين الصّور العقليّة و بين الصّور الخارجيّة كليّةً باعتبار كونها مقولةً على تلك الأشخاص و جزئيّةً باعتبارٍ آخر و هي أنّها مكتنفةٌ بأعراض متشخّصةٍ في نفس شخصيّته. فكما اجتمعت الكليّة و الجزئيّة و هما متقابلان في شيءٍ واحدٍ، فلِمَ لا يـجوز أن يجتمع المطابقة للصّور العقليّة و اللّامطابقة لها في الصّور الخارجيّة ذوات الأوضاع القائمة بذواتها من حيثيّتين؟

فهذا سؤالٌ متوجّهٌ لا يندفع بالجواب الّذي يذكره.[٤]

[جواب المصنّف عن السّؤال المقدّر]

قال: **لأنّا نقول: الصّور الخارجية المطابق بها إذا كانت كذلك، كانت قائمةً بغيرها. و في هذا الفرض كانت قائمةً بنفسها. هذا خلفٌ.**

[نقد الشّارح على الجواب المذكور]

أقول: لو جعل هذا الجواب بياناً لعدم إيراد هذا السّؤال، لكان[٥] أولى.

[الوجه الثّاني]

قال: **و أمّا ثانياً: فلأنّ العلم بالمطابقة لا يحصل إلّا بعد الشّعور بالمتطابقين. و نحن لا نشكّ في المطابقة مع الجهل بذلك الشّيء من حيث كونه ذا وضعٍ.**

أقول: السّؤال الوارد لا يندفع بهذا الجواب. لأنّ العلم بالمطابقة لا يحصل إلّا بعد الشّعور بالمتطابقين من حيث أنّهما متطابقان[٦] لا من حيثيّاتٍ آخر ليستا فيها بمتطابقين. فلِمَ قلت أنّ الصّور العقليّة يجب تطابقها لذوات الأوضاع من حيث هي ذوات الأوضاع ليجب الشّعور

١. مج ٦: موجّها
٢. مج ٦: ~ هو
٣. مج ٦: ~ هو
٤. مج ٦: يذكر
٥. مج ٧: كان
٦. مج ٦: مطابقان

بالأوضاع عند الشّعور بالمطابقة؟ لابدّ لهذا من دليلٍ. و أقول: لو صحّ هذا الدّليل لبطل أصل دعواه.

بيان الشّرطيّة: أنّه لو صحّ أن يقال: لا يجوز أن يكون الصّور المطابق بها الصّور العقليّة في نفس الأمر، قائمة بأنفسها ذوات أوضاع، لأنّ العلم بمطابقة الصّور العقليّة الصّورَ الثّابتة في نفس الأمر ذوات الأوضاع، لوجب الشّعور بكونها ذوات أوضاعٍ عند الشّعور بـالمطابقة. و التّالي باطلٌ فالمقدّم مثله.

فصحّ[۱] أن يقال: لِمَ[۲] لا يجوز أن يكون الصّور المطابق بها[۳] الصّور العقلية في نفس الأمر، صوراً متمثّلةً في ذاتٍ[٤] مجرّدةٍ من المادّة، شأنها كيت و كيت؟ فإنّ العلم بالمطابقة لا يحصل إلّا بعد الشّعور بالمتطابقين. فلو كانت الصّور الثّابتة في نفس الأمر متمثّلةً في ذاتٍ مجرّدةٍ عن المادّة شأنها كيت و كيت، لوجب الشّعور بكونها متمثّلةً في ذاتٍ مجرّدةٍ عن المادّة شأنها كيت و كيت[٥] عند الشّعور بالمطابقة. و التّالي باطلٌ فالمقدّم مثله.

[الوجه الثّالث]

و أمّا ثالثاً: فلأنّ الّذي في أذهاننا من تلك الأحكام إنّـما نـدركه بـعقولنا و أمّـا ذوات الأوضاع فلا ندركها إلّا بالحواسّ أو ما يجري مجرى الحواسّ و المطابقة بين المعقولات و المحسوسات من جهة ما هي محسوسات محالٌ.

أقول: ضعف هذا الدّليل سَيُبان ممّا ذكرنا من بيان ضعف الدّليل الثّاني.

[إحالة الصّورة الثّانية]

قال: **و الثّاني و هو أن يكون ذلك القائم بنفسه غير ذي وضعٍ. و هو أيضاً محالٌ لأنّه قولٌ بالمُثُل الأفلاطونيّة.**

[كلام الشّارح في عدم إحالة القول بالمُثُل الأفلاطونيّة]

أقول: الصّور الأفلاطونيّة عند كثيرٍ من المحقّقين ليست بصورٍ مجرّدةٍ عن موادّها قائمةً

---

١. مج ٧: لصحّ ٢. مج ٧: ~ لم ٣. مج ٦: لها ٤. مج ٦: ذواتٍ
٥. مج ٧: ~ لوجب الشّعور... كيت و كيت

بأنفسها،[١] بل هي الصّور العقليّة الحاصلة للمباديء المجرّدة المسمّاة بالعقول، بها تعقّل الأشياء و قد صرّح بهذا أفضل المتأخّرين، أبونصر الفارابي في كتابه المسمّى *بالجمع بين رأيي الحكيمين أفلاطون و أرسطو*[٢]؛[٢١] إلّا أنّه خصّص التّمثّل بعلم المبدأ الأوّل. و إن فسّرناها بالتّفسير المشهور، و هو الّذي أراده[٣] هذا الفاضل و حكم ببطلانه من غير ذكر دليلٍ بناءً على شهرته، ففيه نظرٌ. فإنّي رأيت كلاماً منسوباً إلى الشّيخ الرّئيس ناصّاً على إثباتها يشتمل على[٤] تقسيماتٍ صحيحةٍ و بياناتٍ متينةٍ يحتاج في إبطالها إن أمكن، إلى فكرٍ وافرٍ. و لو لا أنّه لا يحسن أن نورد[٥] ذلك الكلام علاوةً على غيره من[٦] الكلم المختصرة، لأوردته هاهنا. و المعتمد هو البرهان.

قال: و **أمّا إن كان ذلك الخارج المطابق به متمثّلاً في غيره، فينقسم أيضاً إلى قسمين. و ذلك لأنّ ذلك الغير إمّا أن يكون ذا وضعٍ أو غير ذي وضعٍ.**

[إحالة الصّورة الثّالثة]

فإن كان ذا وضعٍ، كان المتمثّل فيه مثله و عاد المحال المذكور.

أقول: يريد بالمحال المذكور، المحالات الثّلاث الّتى بيّنها بالأدلّة الثّلثة. على أنّ متعلّقات تلك الأحكام العقليّة[٧] لا يجوز كونها ذوات أوضاع قائمةٍ بأنفسها.[٨] فإنّا إن فرضنا متعلّقات تلك الأحكام متمثّلةً في ذوات أوضاع، كانت المتعلّقات أيضاً ذوات أوضاع. فإنّ الحالّ في ذي الوضع، ذو وضعٍ لا محالة.

[نقد الشّارح على دليل المصنّف]

و المحالات الّتي ألزمها، إنّما أنشأها من حيث كانت المتعلّقات ذوات أوضاع فيكون منشأ المحال مشتركاً بين تقدير كون المتعلّقات قائمةً بأنفسها،[٩] و هي ذوات الأوضاع، و بين كونها قائمةً بغيرها و هي ذوات أوضاع فيكون المحال أيضاً[١٠] مشتركاً. لكنّك خبيرٌ بقصور

١. مج ٧: بنفسها ٢. مج ٧: ~ افلاطون و أرسطو ٣. مج ٦: أراد به
٤. مج ٧: ~ على ٥. مج ٦: يكون ٦. مج ٦: عن ٧. مج ٦: ~ العقليّة
٨. مج ٧: بنفسها ٩. مج ٧: بنفسها ١٠. مج ٦: ~ أيضاً

تلك الأدلّة عن استلزام المحال ثمّة. فهاهنا كذلك[١] يختص هذا التّقدير، بوجهٍ آخر من المنع يظهر به ضعف تلك الأدلّة على هذا التّقدير و إن كانت صحيحةً على التّقدير الأوّل. و هو أن يقال إذا كانت متعلّقات تلك[٢] الأحكام في ذواتها غير ذوات الأوضاع، إنّما يكتسي الوضع بسبب محالّها فلِمَ لا يجوز أن يتعلّق تلك الأحكام بأنفسها من حيث هي هي لا من حيث كونها حالّةً في محلٍّ ذي وضعٍ.

و هذا بعينه ما يقولون: إنّ الصّورة المجرّدة عن المشخّصات الخارجيّة الحالّة في العقل تطابق كلّ واحدٍ من الأشخاص الخارجيّة من حيث مفهوماتها المطلقة و يحمل عليه. فيقال: هو هي كقولنا: «زيدٌ هو انسان».

و لا يطابقه من حيث هي حالّةٌ في محلٍّ، فإنّها من تلك الحيثيّة تكون صورةً شخصيّةً في ذات شخصيّةٍ مجرّدةٍ عن المواد فيمتنع حملها من تلك الحيثيّة على شيءٍ من الأشخاص الخارجيّة مجردّة[٣] فإنّه يكذب قولنا مثلاً زيدٌ هو الإنسان، الحالّ في ذاتٍ مجرّدةٍ عن[٤] الموادّ[٥] الجسميّة.

و إذا ظهر جواز تعلّق تلك الأحكام بالصّورة القائمة بذوات الأوضاع من حيث هي تلك الصّور أنفسها و هي من حيث هي هي غير ذات وضع، فلا يستلزم تعلّق تلك الأحكام بها من هذه الحيثيّة شيئاً من المحالات المذكورة. و استبانة هذا على التّفصيل موكولةٌ إلى نظرك لسهولته.

[صحّة الصّورة الرّابعة]

قال: فبقي القسم الأخير و هو أن يكون متمثّلاً في شيءٍ غير ذي وضعٍ.

[المقدّمة السّادسة]

ثمّ نقول: ذلك المتمثّل فيه لا يمكن أن يكون بالقوّة و إن كان بعض ما في الأذهان بالقوّة،

١. مج ٧: فها هنا كذلك: فها هناو
٢. مج ٧: ~ تلك
٣. نسخ رساله: ~ مجرّدة؛ متن مطابق شرح جندى.
٤. مج ٦: من
٥. نسخ رساله: ~ الموادّ، متن مطابق شرح جندى.

لامتناع المطابقة بالفعل بين ما هو بالفعل أوْ يمكن أن يصير وقتاً ما بالفعل، و بين ما هو بالقوّة.

أقول: لمّا صحّ عنده أنّ الحقّ هو أنّ[۱] الصّور المطابق بها الأحكام العلقيّة متمثّلةٌ في ذاتٍ غير ذي وضعٍ، أراد أن يستوضح حال الحالّ و المحلّ؛ فقال:

ذلك المتمثّل[۲] في الجوهر المفارق أي[۳] الصّور المطابق بها لا يمكن أن يكون بالقوّة؛ لأنّ الأحكام اليقينيّة الذّهنيّة بعضها واقعٌ بالفعل و بعضها ممكن الوقوع. و كلاهما يدلّان على كون الصّور المطابق بها الّتي في العقل المذكور حاصلةً بالفعل أبداً.

أمّا الأحكام الذّهنيّة الواقعة، فلأنّها مطابقة بالفعل للصّور الخارجيّة الّتي في الجوهر المفارق.[٤] و المطابقة بالفعل[٥] تدلّ قطعاً[٦] على وجود المتطابقين.

و أمّا الأحكام الذّهنيّة الممكنة الوقوع، غير الحاصلة بالفعل؛ فلأنّها إذا وقعت؛ يلزمها المطابقة بالفعل. و إذا لم يكن الصّور المطابق بها واقعةً حين تقع تلك الأحكام، لا يوجد المطابقة فيوجد[۷] الملزوم بدون اللّازم. هذا خلفٌ.

[إيراد إشكال]

أقول: لِمَ لا يجوز أن يكون الصّور المطابق بها كلّها بالقوّة و يجب وقوعها عند وقوع تلك[۸] الأحكام الذّهنيّة فيساوق حصول كلّ واحدٍ من الأحكام الذّهنيّة[۹] و حصول[۱۰] ما يطابقه من الصّور الخارجيّة فيتحقّق المطابقة من غير تقدّم الصّور الخارجيّة على الذّهنيّة؟ لابدّ لانتفاء هذا الاحتمال من دليلٍ حتّى يتمّ المدّعى.[۱۱]

[المقدّمة السّابعة]

قال: **و أيضاً لا يمكن أن يزول أو يتغيّر أو يخرج إلى الفعل بعد ما كان بالقوّة. و لا في وقتٍ من الأوقات. لأنّ الأحكام المذكورة واجبة الثّبوت أزلاً و أبداً من غير تغيّرٍ و استحالةٍ و من**

۱. مج ٦: ـ أنّ ۲. مج ٦: التمثّل ۳. مج ٦: و إنّ ٤. مج ٦: المجرّد
٥. مج ٦: ـ بالفعل ٦. مج ٦: ـ قطعاً ۷. مج ٦: و هو حدّ ۸. مج ۷: ـ تلك
۹. همه نسخ: ـ (فيساوق حصول... الأحكام الذّهنيّة)؛ متن مطابق شرح حنفى.
۱۰. مج ٦: ـ حصول ۱۱. مج ٦: الدّعوي

غير تقيّدٍ بوقتٍ و مكان. فواجبٌ أن يكون محلّها كذلك؛ و إلّا فأمكن ثبوت الحالّ بدون المحلّ.

أقول: لمّا بيّن كون الصّور الحالّة في الذّات المجرّدة أزليّةً[١] و أبديّةً، قال: يجب أن يكون الذّات المجرّدة الّتي هي محلّ تلك الصّور، أزليّةً و[٢] أبديّةً، عريّةً عن شأنيّة القوّة و لو في زمانٍ ما؛ و إلّا وجد الحالّ في زمان كون الذّات بالقوّة من غير المحلّ، هذا خلفٌ. و هو ظاهرٌ[٣] بعد ثبوت كون الصّور أزليّةً و[٤] أبديّةً.

[نتيجة البرهان]

قال: **فإذن ثبت وجود موجودٍ قائمٍ بنفسه في الخارج غير ذي وضع مشتملٍ بالفعل على جميع المعقولات الّتي يمكن أن يخرج إلى الفعل بحيث يستحيل عليه و عليها التّغيّر و الاستحالة و التّجدّد و الزّوال. و يكون هو و هي بهذه الصّفات أزلاً و أبداً.**

أقول: لمّا تقرّر لديه صحّة مقدّمات دليله، صرّح بلزوم النّتيجة عنها و هو ظاهرٌ.

[استدراك المصنّف في عدم جواز كون ذلك الموجود واجبَ الوجود]

قال: **و إذا ثبت ذلك فنقول: لا يجوز أن يكون ذلك الموجود هو أوّل الأوائل أعني واجبَ الوجود لذاته عزّت أسماؤه.**

و ذلك لوجوب اشتمال ذلك الموجود على الكثرة الّتي لا نهاية لها بالفعل. و أوّل الأوائل يمتنع أن يكون فيه كثرةٌ و أن يكون مبدأً أوّلاً لكثرةٍ و أن يكون محلّاً قابلاً لكثرةٍ يتمثّل فيه.

فإذن ثبت وجود موجودٍ غير الواجب الأوّل تعالى و تقدّس بهذه الصّفة و لنسمّه بالعقل الكلّ.

أقول: يدّعي أنّ الذّات المجرّدة الّتي ثبت كونها محلّاً للصّور المطابق بها[٥] الأحكام[٦] الذّهنيّة لا يجوز أن يكون الواجب الوجود لذاته. و أخذ تبيين صحّة دعواه. و الظّاهر أنّه قرّرها بوجوهٍ[٧] ثلاثة:

---

١ و ٢. مج ٧: ~ و　　٣. مج ٦: ~ و هو ظاهرٌ　　٤. مج ٦: ~ و
٥. مج ٦: ~ بها　　٦. مج ٦: للأحكام　　٧. مج ٧: من وجوهٍ

[الوجه] الأوّل:

إنّ تلك الذّات يجب كونها مشتملةً على كثرةٍ غير متناهيةٍ و واجب الوجود لذاته واحدٌ من جميع جهاته فليست تلك الذّات بواجبة الوجود.

و [الوجه] الثّاني:

أنّ تلك الذّات[۱] علّةٌ لوجود تلك الوجوه بذاتها فيكون مبدأً أوّل لتلك الكثرة و الواجب لذاته يمتنع أن يكون مبدأً أوّل لكثرةٍ ما، فليست تلك الذّات بواجبة الوجود.

[الوجه] الثّالث:

تلك الذّات قابلةٌ لتلك الكثرة و محلٌّ لها، و واجب الوجود يستحيل أن يكون محلاًّ لشيءٍ ما.

و صغريات هذه الأقيسة الثّلثة ظاهرةٌ بما مرّ و كبرياتها برهن عليها في الإلهية.

[إيراد إشكال]

و لقائلٍ أن يقول: قوله في الوجه الأوّل أنّ تلك الذّات يجب أن يكون[۲] مشتملةً على كثرةٍ غير متناهية، إن عنى باشتمال الذّات على[۳] الكثرة، كونَ الكثرة جزءاً لها، فمنعه ظاهرٌ. و إن عنى باشتمال الذّات[٤]، كونَها[٥] محلاًّ للكثرة، فيكون هذا بعينه هو الوجه الثّالث.[٦]

[إشكالٌ آخر]

و أيضاً قوله في الوجه الثّاني، إنّ تلك الذّات[۷] مبدأ أوّل للكثرة و الواجب ليس مبدأً أوّل للكثرة، إن أراد بالمبدأ أنّ تلك الذّات علّةٌ أوّليّةٌ فاعليّةٌ لتلك الكثرة و لا شئ من الواجب كذلك؛ فالصّغرى ممنوعةٌ و وجهه ظاهرٌ.

---

۱. مج ۷: ~ الذّات ۲. مج ۷: كونها ۳. مج ۷: ~ الذّات على
٤. نسخهٔ مط از ابتدا افتادگی داشته و نسخه از اینجا آغاز می‌شود
٥. مط و مج ٦: بكونها ٦. مج ٦: + و أيضاً قوله في الوجه الثّالث
۷. مط: ~ (مبدأ أوّل للكثرة... أنّ تلك الذّات)

[إشكالٌ ثالث]

و إن أراد بالمبدأ[١] العلّة القابليّة لتلك الكثرة فيعود الوجه الثّاني إلى الوجه الثّالث[٢] أيضاً.[٣]

و حينئذٍ يكون معنى قوله يمتنع أن يكون أوّل الأوائل مبدأً أوّل للكثرة، أنّه يمتنع أن يكون مبدأً قابليّاً أوّليّاً للكثرة فيكون تقييده بالأوّلية مشعراً بجواز[٤] كونه علّةً قابليّةً لا بجهة الأوّليّة مثل أن يكون قابلاً لشيءٍ واحدٍ أوّل. و ذلك الشّيء[٥] القابل يكون قابلاً لأشياءٍ كثيرةٍ؛ فيكون محلّاً للكثرة بالواسطة و هذا محالٌ. فإنّه ليس محلّاً لشيءٍ ما ألبتّة. فيقع لفظة أوّلاً ضايعةً؛ بل عدمها خيرٌ من وجودها للإشعار المذكور.

[تسمية المصنّف الموجود الّذي أثبته، بالعقل الكلّ]

قال: و **لنسمّه بالعقل الكلّ و هو الّذي عبّر عنه في القرآن المجيد تارةً باللّوح المحفوظ و تارةً بالكتاب المبين المشتمل على كلّ رطبٍ و يابس. و ذلك ماأردناه.**

[نقد الشّارح على كلام المصنّف]

أقول: المشهور أنّ عقل الكلّ هو العقل الأوّل. فكأنّه[٦] عقلٌ لكلّ[٧] العالم. فإنّ غيره من العقول فائضةٌ منه و كأنّها أشعّةٌ منه و هذا المجرّد الّذي أثبته و جعل مُتَعقّلاته هي المسمّى نفس الأمر، لا يجوز أن يكون هو[٨] العقل الأوّل. فإنّ معقولات العقل الأوّل هي لوازمه و ليس في ذات العقل الأوّل من الحيثيّات ما يقتضي هذه الكثرة المفصّلة[٩] الغير المتناهية.

فيكون هذه التسميّة على خلاف[١٠] المشهور و لا مشاحة في الاصطلاح.

[توجيه كلام المصنّف]

و لمجيبٍ أن يقول: إنّما يلزم الامتناع إذا جعل جميع تلك الكثرة لازماً لذلك المجرّد بلا واسطةٍ. و أمّا إذا جعل بعضها بواسطة بعض فلا يلزم الامتناع.

---

١. مج ٦: المبتدا
٢. مج ٦: + و
٣. مط: ~ و
٤. مج ٧: لجواز
٥. مج ٧: ~ الشّئ
٦. مج ٦: فكأنّ
٧. مط، مج ٦: كلّ
٨. مج ٦: ~ هو
٩. مط: ~ المفصلة غير
١٠. مج ٦: ~ خلاف

[مقارنة المصنّف بين العقل الكلّ و اللّوح المحفوظ]

قال: و هو **الّذي عبّر في القرآن المجيد عنه باللّوح المحفوظ.**

[نقد الشّارح على المصنّف]

أقول: هذا مستدركٌ[1] لأنّ اللّوح المحفوظ منتقشٌ بإجماع علماء الدّين بجميع الكلّيّات و الجزئيّات. و العقل الّذي أثبته غير منتقش إلّا بالكلّيّات على قاعدتهم. فلا يكون هو المسمّى باللّوح المحفوظ على تقدير ثبوته.

[رأى الشّارح في اللّوح المحفوظ]

و الأشبه لمن أراد الموافقة بين القواعد الحكميّة و بين الاصطلاحات الشّرعيّة، أن يجعل نفس الكلّ هي المسمّى باللّوح المحفوظ، لانتقاش الكلّيّات و الجزئيّات المفصّلة[2] الغير المتناهية فيها.[۲۲] و لأنّ الشّارع لمّا سمّى العقل الأوّل بالقلم[۲۳] و هو السّبب في انتقاش العلوم في نفس الكلّ، فمناسبٌ تسمية النّفس باللّوح. فإنّ النّفس كاللّوح لذلك القلم. فيكون قد طبق مفصّل ترشيح الاستعارة و هو في البلاغة ما يستحقّها.

[تسمية المصنّف العقل الكلّ، بالكتاب المبين]

قال: و تارةً **بالكتاب المبين. المشتمل على كلّ رطبٍ و يابسٍ.**

أقول: هذا موضوع تأمّلٍ. و ذلك لأنّ للمفسّرين في قوله **﴿و لا رطبٍ و لا يابسٍ إلّا في كتابٍ مبينٍ﴾**، ثلثة أقوال:

[أقوال المفسّرين في قوله تعالى ﴿و لا رطبٍ و لا يابسٍ إلّا في كتابٍ مبينٍ﴾]

أحدها: إنّ المراد بالكتاب هاهنا هو القرآن؛

و الثّاني هو علم اللّه تعالى؛

و الثّالث: هو اللّوح المحفوظ.[۲٤]

---

۱. مج ۷: قوله: و هو الذى... فمستدركٌ

۲. مط و مج ٦: العقليّة

[ترجيح الشّارح القولَ الثّاني]

و تفسيره[١] بالعلم أشدّ مناسبةً للكلام السّابق و هو قوله تعالى:[٢] ﴿**و عنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو و يعلم ما في البرّ و البحر و ما تسقط من ورقةٍ إلّا يعلمها و لا حبةٍ في ظلمات الأرض**﴾، ثمّ عقّبه بقوله تعالى[٣]: ﴿**و لا رطبٍ و لا يابسٍ إلّا في كتابٍ مبينٍ**﴾

و ذلك لا شكّ أنّ اللّه تعالى يريد أن يخبر في هذه الآية عن إحاطة علمه بالأشياء إحاطةً كاملةً.[٤][٢٥] فقال أوّلاً: ﴿**و عنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو**﴾. قال المفسّرون: و مفاتح الغيب هي الأمور الّتي بها يستدلّ على الغائب فيعلم حقيقته من قولك «فتحتُ على الإمام» إذا عرفته بالشّئ و معرفة الأمور الّتي هي سببٌ لانفتاح جميع العلوم على كلّ عالم هي معرفة ذات اللّه تعالى[٥] و صفات جلاله و جماله أي السّلوب و الإضافات المختصّة به عزّ و جلّ؛[٦] فإنّه مسبّب الأسباب. و طريق تحقيق العلم بالمسبّبات إنّما هو العلم بالأسباب كما بيّن ذلك في الحكمة.

و من المعلوم أنّ ذات اللّه تعالى و صفاته لا يعلمها كما هي،[٧] إلّا اللّه تعالى و تقدّس.[٢٦] فظهر مصداق قوله تعالى ﴿**و عنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو**﴾.

ثمّ لمّا كان المراد تبيان إحاطته بكلّ شئٍ و إن كان موصوفاً بتجدّد الأحوال[٢٧] الموهم لامتناع العلم القديم به كما يظنّه الظّاهريّون من أصحاب النّظر، أو بالكثرة غير المتناهية في بادي النّظر، فظن امتناع تعلّق العلم بها بناءً على أنّ كلّ غير متناهٍ يمتنع إحاطة العلم به مطلقاً ـ كما جزم به بعض المتفلسفة ـ،[٢٨] أخبر بشمول علمه تعالى[٨] بهذين القبيلين من الموجودات بقوله تعالى: ﴿**و يعلم ما في البرّ و البحر**﴾ مجملاً. ثمّ فصّل بتخصيص البعض لظهور هذين الوصفين فيه[٩]. فقال:[١٠] ﴿و[١١] **ما تسقط من ورقةٍ إلّا يعلمها**﴾.

ثمّ لمّا كان تناهي صغر الأجسام و إفراط ظلمة أماكنها، سبباً عند الجمهور لخفائها عن

---

١. مج ٦: تعبيره ٢. مج ٧: + و تقدّس ٣. مط و مج ٦: ~ ثمّ عقبه بقوله تعالى
٤. مج و مط ٦: ~ كاملة ٥. مج ٧: الحقّ سبحانه
٦. مج و مط ٧: علا ٧. مج و مط ٦: ~ كما هي ٨. مج ٦: ~ تعالى
٩. مج ٦: ~ فيه ١٠. مج ٧: فقيل ١١. مج ٦: ~ و

الإدراك، نبّه[1] بتغلغل علمه تعالى على هذا الوصف[2] بقوله عزّ و علا:[3] ﴿و لا حبّةٍ في ظلمات الأرض﴾. ثمّ وقع التّصريح بالمقصود و هو عموم علمه تعالى كلّ شيءٍ،[۲۹] بقوله ﴿و لا رطبٍ و لا يابسٍ إلّا في كتابٍ مبينٍ﴾. كما أنّ مخبراً إذا أراد الإخبار عن كون عالمٍ ذا فنونٍ من العلوم، نقليّها و عقليّها؛ قال إنّ فلاناً يتقِنُ دقائق النّحو و التّصريف و تشعّب الفروع و الشوارد الفقهيّة من معاقد قواعدها و يكشف قناع الشّبهة بالبيان المنطقي عن معارف المطالب الكلاميّة. ثمّ يقول: و يحقّق جميع الفنون النقليّة و العقليّة.

فظهر إنّا إذا حملنا قوله تعالى: ﴿في كتابٍ مبينٍ﴾ على علمه تعالى، كانت أقوال هذه الآية بعضها أخذاً بحجزة [۳۰] بعض أوّلها يلمح آخرها و آخرها يكمل أوّلها و أوسطها كالأوسط الموجب في القياس له إلى كلا الطّرفين نسبة صحيحة و جانب مرعي به يتوسّل أن يُشيل عمّا بينهما المجانبة و الشّقاق و يحقّق بينهما المصادقة و العناق. و إن حملناه على القرآن أو اللّوح المحفوظ، تشتّت شمل الحمل، و توجّه البعض تلقاء جهةٍ و الآخر قبالة أخرى.

و إن أراد مريدٌ أن يزيل شتات الشّمل بينهما ليتقارب متباعدها و يتواصل متنافرها، فلا يخلو فعله ذلك[4] عن تكلّفٍ ما و إن خفي مكانه و سهل شأنه.[5] و حمل كلام المولى، على الأولى[6] أَولى.

[تذنيبٌ في معنى الكتاب المبين]

هذا! ثمّ نعود إلى قوله ﴿و تارةً بالكتاب المبين﴾؛ فنقول: إن كان المراد بالكتاب المبين[7]، علم اللّه تعالى، أو القرآن المجيد، فظاهر البطلان قول القائل إنّ ذلك المجرّد المدّعى إثباته، هو الّذي عبّر عنه بالكتاب المبين.

و إن كان المراد به اللّوح المحفوظ، لم يظهر في بادي النّظر بطلان ذلك. لكنّ الّذي مرّ ذكره دلّ على بطلانه.

---

۱. مط و مج ٦: بيّن ـ اين كلمه در نسخهٔ مج ۷ اين گونه حدس زده شده است.
۲. مج ۷: الصّنف ۳. مج ٦: ~ عزّ و علا ٤. مط و مج ٦: ~ ذلك
٥. مج ٦: بيانه ٦. مج ۷: ما هو اولى ۷. مج ٦ و مط: ~ المبين

و إذ قد[١] تكلّمنا كلاماً موجزاً على مقدّمات دليله، فلنذكر ما يدلّ على نقيض مطلوبه. و لنقتصر على ثلاثةٍ منه:

[نقض الشّارح كلامَ المصنّف]

[الوجه] الأوّل:

أنّ العقلاء يطلقون مطابقة ما في نفس الأمر على الأحكام الذّهنيّة الكليّة[٢] و الجزئيّة من حيث هي جزئيّة بمعنىً واحدٍ فكما يقولون إنّ حكمنا قطر المربّع لا يشارك ضلعه مطابقٌ لما في نفس الأمر، يقولون: إنّ قولنا زيدٌ عالمٌ مطابقٌ لما في نفس الأمر إذا كان عالماً[٣] في نفسه. و يحكمون بالبديهة إنّ قولنا في نفس الأمر في كلا الصّورتين معناه واحدٌ.

و على ما ذكرتم، يلزم أحد الأمرين:

إمّا عدم المطابقة لما في نفس الأمر في الأحكام الجزئيّة. أو قول ما في نفس الأمر على الصّورتين لا بمعنىً واحدٍ بل بالاشتراك[٤] اللّفظي.

بيان المنفصلة هو:

إنّ قول ما في نفس الأمر إذا استعمل في مطابقة الأحكام الكليّة و الجزئيّة لما في نفس الأمر إمّا أن يكون بمعنىً واحدٍ أوْ لا يكون. فإن كان، فلا يكون الأحكام الجزئيّة مطابقةً لما في نفس الأمر، لأنّ ما في نفس الأمر حينئذٍ[٥] هو الصّورة الثّابتة في العقل، فلا يكون إلّا كلّيّةً و الأحكام الجزئيّة من حيث هي جزئيّة لا يطابق الشيئ الكلّي. و إن لم يكن، صحّ الثّاني. فكلّ واحدٍ منهما باطلٌ: فما هو التّالي باطلٌ.

[الوجه] الثّاني:

إنّ[٦] الصّور الحالّة في المجرّد المذكور لا شكّ أنّها أحكامٌ بشيئ على شيئ. و لذلك طابقت الأحكام الذّهنيّة. و الحكم بشيئ على شيئ، من حيث مفهومه محتمل[٧] الصّدق و الكذب. فهذا الاحتمال تمييزٌ عن الصّفات الأخر الحالّة في ذات المدرك فتلك الصّور إمّا صادقة أو كاذبة و

١. مج ٧: ~ قد
٢. مج ٦: ~ الكلية
٣. مج ٦ و مط: + لما
٤. مج ٧: إلّا بالاشتراك
٥. مط: ~ حينئذ
٦. مط: ~ إنّ
٧. مط: يحتمل

ليست بكاذبةٍ لما [وضح][١] أنّها مطابقةٌ للأحكام الذّهنيّة الصّادقة. فهي صادقةٌ و لا معنى للصّدق عند جمهور العقلاء إلّا مطابقتها لما في نفس الأمر. فتلك الصّور مطابقةٌ لما في نفس الأمر، فلا يكون هي نفس الأمر لاستحالة مطابقة الشّيء نفسه.

[الوجه] الثّالث:

لو قلنا: إنّ المراد بقولهم ما في نفس الأمر هو الصّورة الحالّة في الذّات المجرّدة لزم تقدّم الشّيء على نفسه و التّالي باطلٌ فالمقدّم مثله.

بيان الشّرطيّة من وجهين:

أحدهما:

هو أنّ ذات ذلك[٢] المجرّد حينئذٍ يكون متقدّمةً على كلّ ما يسمّى نفس الأمر. و لا شكّ أنّ ذات ذلك العقل عالمةٌ بذاته. لكن ذلك العلم لا يتحقّق بدون كونه مطابقاً بالفعل لما في نفس الأمر لامتياز ماهية الحكم العلمي عن الجهل المركّب بهذا القيد. فهذه قضيّةٌ قد سلّمها هذا الفاضل و بنى عليها كلامه في هذه الرّسالة و كون العلم مطابقاً بالفعل لما في نفس الأمر لا يتحقّق إلّا بتحقّق ما في نفس الأمر. فيكون ما في نفس الأمر الّذي طابقه علم ذلك المجرّد بذاته، متقدّماً على كلّ ما يسمّى نفس الأمر، لأنّ علم العقل بذاته، عين ذاته[٣] فيلزم تقدّم الشّيء على نفسه.

و ثانيهما:

أنّ مبدأ تلك الذّات و لْيكن واجب الوجود تعالى إن لم يكن له مبدأً غيره يكون ذاته متقدّمةً على ذات ذلك المجرّد. فعلمه تعالى بذاته يتقدّم على ما في نفس الأمر بمرتبتين و لا شكّ أنّ علمه تعالى مطابقٌ لما في نفس الأمر فيلزم تقدّم الشّيء على نفسه بمرتبتين[٤] كما علمت الآن.[٥]

---

١. مط و مج ٦: وضع ٢. مط و مج ٦: ~ ذلك

٣. مط و مج ٦: ~ لأنّ علم العقل... عين ذاته ٤. مج ٦: ~ و لا شكّ أنّ علمه... بمرتبتين

٥. مط و مج ٦: + واللّه الموفّق

فصلٌ [في بيان المراد من نفس الأمر]

و إذ قدبان حال ما قاله هذا الفاضل في تحقيق قول العلماء ما في نفس الأمر، فنحن نريد أن نبيّن ذلك على الوجه الّذي وضح عندنا و صحّ لدينا. و إنّما[1] نتمّ[2] رفع القناع عن معرف حقيقة[3] هذه المسألة ببحثين: أحدهما لفظيٌ و الآخر معنويٌّ.

[البحث اللّفظي في معنى نفس الأمر]

أمّا البحث اللّفظي فنقول: لفظ الأمر يطلق في اللّغة العربيّة على القول المشهور أي الدّال على طلب الفعل بالذّات و على الشّئ و الصّفة و الشأن و الطّريق.

و [الاشتغال ببيان] الإطلاق على كلّ واحدٍ منها. و بأنّ وقوعه عليها بالاشتراک اللّفظي أو المعنوي أو على بعضها بالحقيقة و على البعض الآخر بالمجاز، خارج عن غرضنا. فلنعرض عنه صفحاً. فإنّ أصول الفقه هو الفنّ الكافل ببيانه لمساس الحاجة إليه.

[معنى «الأمر» في محلّ البحث هو «الشّيء»]

و من الواضح المكشوف، أنّ لفظ الأمر في قولنا الحكم على الشّئ إذا كان مطابقاً لما في نفس الأمر لا يريد به شيئاً من المعاني المطلق عليها لفظ الأمر، سوى الشّئ. فإنّ كلّ واحدٍ منها أخصّ من الشّئ؛ فلا يعمّ جميع الأحكام. و قولنا لما في نفس الأمر يعمّ جميعها. و إذا حملناه على الشّئ عمّ جميعها.

فتعيّن أنّ المراد بلفظ الأمر في قولنا في[4] نفس الأمر، هو الشّئ.

[بيان معنى «النّفس»]

و لفظ النّفس في اللغّة مترادفةٌ للفظ الذّات. و لذلك أطلق على ذات القديم تعالى في قوله تعالى: ﴿تعلم ما في نفسي و لا أعلم ما في نفسك﴾.[۳۱] و نعلم قطعاً أنّ إطلاقها على المعاني الآخر من تصرّفات أهل الاصطلاح. و إذا قيل: هذا في نفسه كذا، يراد به أنّه في حدّ ذاته مع قطع النّظر عن غيره كذا. كما يقولون: الإسم و الفعل يدلّان على معنىً في نفسهما. و الحرف

---

١. مج ٦: أن   ٢. مج ٧: و إن ختم   ٣. مج ٦ و مط: ~ حقيقة
٤. مج ٧: ~ في

يدلّ على معنىً في غيره. و يفسّرونه صريحاً بأنّا نعني بهذا أنّ كلّ واحدٍ من الإسم و الفعل يدلّ بمجرّد ذكره على المعنى الّذي يراد به عند تركيب الكلام منه. و الحرف لا يدّل بمجرّد ذكره على المعنى الّذي يراد به عند تركيب الكلام منه. بل يدلّ عليه إذا ضمّ إليه غيره.

فظهر من هذا، أنّ قول العلماء هذا الحكم يطابق ما في نفس الأمر [۱]، معناه أنّ الشّئ في حدّ ذاته مع قطع النّظر عن حكم حاكمٍ عليه و غير ذلك، موصوفٌ بالحال الّتي حكم بها في هذا الحكم فكان حال الشّئ في نفسه مطابقةً لحكم الحاكم عليها. و إن لم يكن حال الشّئ في نفسه موافقةً لحكم الحاكم عليه، قيل هذا الحكم غير مطابقٍ لما في نفس الأمر و هذا ممّا لا يشكّ فيه. فظهر مراد قول العلماء هذا الحكم مطابقٌ لما في نفس الأمر أو غير مطابقٍ. [۲]

[البحث المعنوي في معنى نفس الأمر]

و أمّا البحث المعنويّ؛ فنقول: الأحكام المطابقة لما في نفس الأمر أربعة أقسام:

[(۱)] جزئيٌّ وجد ما يطابقه حال وجود الحكم؛

[(۲)] و جزئيٌّ لم يوجد ما يطابقه حال وجود الحكم؛

[(۳)] و كلّي موجود [۳] المطابق في تلك الحال؛

[(٤)] و كلّي غير موجود المطابَق في تلك الحال.

مثال الأوّل: [٤] زيدٌ قائمٌ إذا صدر الخبر حال قيامه.

و الثّاني: زيدٌ سيزول عنه القيام إذا صدر في تلك الحالة.

و الثّالث: كلّ فلكٍ موجودٌ السّاعة، فهو متحرّكٌ.

و الرّابع: كلّ إنسانٍ حيوانٌ.

ثمّ الحكم الّذي عدم ما يطابقه قد يكون مطابقه [٥] ممتنع الوجود في نفس الأمر؛ كقولنا شريك الباري [٦] ممتنع الوجود في نفس الأمر. [۷] و قد يكون ممكن الوجود، كقولنا: الشّمس

۱. مج ٦ و مط: مطابقٌ لما في نفس الأمر
۲. مج ۷: أو ليس بمطابق له
۳. مج ۷: ~ موجود
٤. مج ۷: المثال للأوّل... و للثّاني و... و للثّالث... و للرّابع
٥. مط و مج ٦: ~ مطابقه
٦. مج ۷: شريك إلا له؛ مط: + تعالى
۷. مج ۷: ~ نفس الأمر

ستطلع. و لا إشكال في مطابقة الأحكام لما يطابقها في نفس الأمر إذا كان لما يطابقها وجودٌ في نفسها.[١] و إنّما الإشكال في مطابقة الأحكام لما في نفس الأمر و ليس للأمر في نفسه وجودٌ. فإنّ وجود المطابقة يتوقّف على وجود المتطابقين. ضرورة توقّف وجود النسبة على وجود الطّرفين. فكيف يتصوّر تحقّق النّسبة بين شيئين لا تحقّق لأحدهما؟ فنقول: لهذا الإشكال حلٌّ إجماليٌّ و حلٌّ تفصيليٌّ.

[الحلّ الإجمالي:]

أمّا الحلّ[٢] الاجمالي: فهو أنّا قد نتحقّق الأشياء تحقّقاً لا يحتمل النّقيض و لو على أبعد الوجوه. و مع ذلك فإنّا[٣] نجهل كيفيّة ذلك التّحقّق و تفاصيله. مثاله: إنّ كلّ عاقلٍ يتحقّق وجود الإبصار يقيناً. و إذا سئل عن كيفيّة ذلك، هل هو بخروج الشّعاع من الحدقة أو[٤] بانطباع صورة المرئي في آلة؟ توقّف و لم يجزم بواحدٍ منهما. حتّى أنّ الحكماء مع إمعانهم في النّظر الدّقيق في طلب الحجج على كلّ واحدٍ من المذهبين، لم يتوافقوا إلى الآن على[٥] واحدٍ منهما. و كذلك حال كلّ واحدٍ[٦] من المشاعر و حال كيفيّة تعقّل العقل المعقولات مع العلم اليقيني بتحقّق الشّعور الحسّي و الإدراك العقلي.

فظهر أنّ الجهل بكيفيّة وقوع الشّيئ لا يدلّ على الجهل بوقوع الشّيئ. فإذا وضح هذا فنقول: نحن لانشكّ في أنّ حكمنا بأنّ «اجتماع السّواد و البياض ممتنع الوجود خارج الذّهن»، حكمٌ مطابق لما في نفس الأمر و إن حكمنا[٧] «اجتماع السواد و البياض ممكن الوجود خارج الذّهن»، ليس مطابقاً لما في نفس الأمر. فأمّا كيفيّة تلك المطابقة فالجهل[٨] بها لا يضرّنا في هذا العلم.[٩] و لا يدلّ على عدم المطابقة كما مرّ في الابصار سواءً.

---

١. مج ٦: وجودها نفسها؛ مط: وجودها في نفسها ٢. مط و مج ٦: ~ الحلّ
٣. مج ٦ و مط: إنّا ٤. مج ٧: أم ٥. مج ٦: إلى
٦. مط: ~ من المذهبين... كذلك حال كل واحدٍ
٧. مج ٧: ~ بأنّ اجتماع السواد و البياض ممتنع الوجود... و إن حكمنا ٨. مط و مج ٦: والجهل
٩. مط و مج ٦: التّعليم

[الحلّ التّفصيلي:]

و أمّا الحلّ التّفصيلي: فلنمهّد له مقدّمةً و هي أنّ المضاف من حيث هو مضافٌ، هل له وجودٌ خارج الذّهن أم لا وجود له إلّا في الأذهان؟

[ذكر الأقوال في ظرف وجود المضاف من حيث هو مضاف]

فنقول: اختلف أهل النّظر في ذلك:

[(١)] فمن قال: إنّه لا وجود له إلّا في الأذهان، فإنّ الأب من حيث هو أبٌ لو كان موجوداً في الخارج، لكانت صفة الأبوّة موجودةً في الخارج أيضاً. فإنّ قولنا «الأب من حيث هو أب، أى من حيث هو موصوفٌ بالأبوّة» فيكون الأبوّة جزءاً من مفهوم الأب من حيث هو أب. و إذا كان المجموع موجوداً، فجزؤه موجودٌ لا محالة. لكنّ الأبوّة ليست موجودةً خارج الذّهن. لأنّه من قبيل النّسب. و لا يجوز تحقّقها خارج الذّهن تحقّق البياض و السّواد.[١] لأنّ وجودها حينئذٍ كان على نحو[٢] وجود[٣] الأعراض، لا محالة لعدم قيامها بنفسها. فيكون لها إلى محالّها نسبةٌ أخرى غيرها لتقدّمها على النّسبة الحاصلة بينها و بين محلّها. و كذا القول في النّسبة الثّالثة و الرّابعة و هلّم جرّاً. فيلزم وجود أعراضٍ مترتّبةٍ لا نهاية لها. و هو محالٌ. فظهر أنّ المضاف من حيث هو مضافٌ، لا وجود له إلّا في الأذهان.

[(٢)] و من قال: إنّه موجودٌ في الأعيان و إنّ صفة كونه مضافاً موجودةٌ أيضاً في الأعيان [متميّزةً][٤] عن الذّات. و ذلك لأنّا لا نشكّ أنّ[٥] السّماء فوقنا[٦] و إن لم يحصل في[٧] ذهننا أنّها فوقنا و هذا يدلّ على أنّ كونها فوقنا أمرٌ ثابتٌ لها الوجود في الخارج[٨] لا في الذّهن[٩]. و أيضاً لا نشكّ في أنّ النّبات طالب للغذاء[١٠] و كونه طالباً للغذاء من مقولة المضاف. و ليس له شعورٌ حتّى يقال إنّ الغذاء وجد في ذهنه، فيكون كونه طالباً له موجوداً في ذهنه. فكونه[١١] طالباً للغذاء موجود خارج الذّهن.

---

١. مج ٧: السواد و البياض
٢. مج ٦: ~ نحو
٣. مط و مج ٦: + الجواهر و
٤. اين كلمه در هر دو نسخه ناخوانا بوده و اين گونه حدس زده شده است.
٥. مط: بأنّ
٦. مج ٦ و مط: + و الأرض تحتنا
٧. مط و مج ٦: الذّهن
٨. مط: في الوجود الخارجي
٩. مج ٧: في الوجود الخارجي لا في الذّهني
١٠. مج: كون النبات طالباً للغذا
١١. مط و مج: فيكون

[٣)] و اختار المحقّقون أنّه موجودٌ في الأعيان لا على الوجه الّذي تصوّره الفرقة الثّانية و قالوا «حدّ المضاف منطبقٌ على الموجود خارج الذّهن بالمضاف موجود خارج الذّهن. فإنّ حدّ المضاف[١] هو الّذي لا تعقّل ماهيته إلّا بالقياس إلى غيرها. و من المعلوم أنّ القياس إلى الغير لا يعرض له إلّا في الوجود الذّهني. فكأنّه قيل: إنّ المضاف ماهية إذا حصلت في الذّهن و عقلها العقل لا يعقلها إلّا بالقياس إلى غيرها. و من المعلوم البيّن: الأب الموجود في الخارج هو بهذه الصّفة. فالمضاف موجودٌ في الخارج».

قالوا و لا يلزم بهذا التّفسير أن يكون للأبوّة[٢] وجودٌ[٣] خارج الذّهن قائم بذات الأب ليلزم التّسلسل. و أمّا حديث النّبات فمعنى طلبه للغذاء أنّ فيه قوّةٌ تجذب الغذاء إذا وجدته. و القوّة من حيث ذاتها ليست من المضاف. بل إمّا من الجوهر أو من الكيف.[٤] و أمّا من[٥] حيث هي قوّة على شيءٍ فهي من المضاف و حالها ما ذكر في الأب.

و إذا ثبت هذه المقدّمة فلنرجع إلى المقصود. فنقول:[٦]

قوله إنّ هذا الحكم مطابقٌ لما في نفس الأمر لا شكّ أنّ المحمول فيه مفهومٌ إضافيٌ و نحن قد بيّنّا أنّ المضاف الموجود في الخارج، إضافته لا يتحقّق إلّا في الذّهن بالقياس إلى آخر. من حيث كونه موجوداً في الذّهن. فكيف إذا حكمت على موجودٍ ذهنيٍ في هذا[٧] الحكم الذّهني بكونه[٨] مضافاً إلى شيءٍ و هو كونه مطابقاً لحال الشّيئ في نفسه. فظهر من هذا أنّ الّذي يستدعيه تحقّق مطابقة الحكم لما[٩] يتعلّق به، هو وجود الحكم الذّهني و ليس ذلك إلّا في الذّهن و وجود متعلّقه في الذّهن و هو تصوّر الشّيئ و تصوّر حاله.[١٠] و هما موجودان عند تحقّق المطابقة.

فقد بان معنى قول العلماء هذا في نفس الأمر كذا أو ليس كذا.[١١] و وضح مرادهم بقولهم هذا الحكم مطابقٌ لما في نفس الأمر أو ليس. و تصوّر كيفيّة مطابقة الحكم الذّهني لما في نفس الأمر من الممتنعات و اللّه الهادي.

---

١. مط و مج: ~ منطبقٌ على الموجود... فإنّ حدّ المضاف
٢. مط و مج ٦: الأبوّة
٣. مط: ~ وجود
٤. مج ٧: بل إمّا جوهرٌ أو كيفٌ
٥. مج ٦: + جهة
٦. مج ٧: و نقول
٧. مط و مج ٦: ~ في هذا؛ مج ٦: و الحكم
٨. مط و مج ٦: لكونه
٩. مط و مج ٦: بما
١٠. مط: ماله
١١. مج ٧: ~ كذا

فصلٌ [في بيان الفرق بين المراد بالوجود الخارجي و بين ما في نفس‌الأمر]

قد سبق منّا الوعد في أوّل الرّسالة أن نفرق بين المراد بالوجود الخارجي و بين ما في نفس الأمر لاشتباههما على المحصّلين، لكونهما[١] مستعملين في مقابلة الوجود الذّهني. فحريٌّ بنا أن نجعل هذا[٢] موعد إنجازه و نضيف إليه من الكلام ما يتمّ به المرام.

فنقول: أمّا المراد بقولهم ما في نفس الأمر، فقد بان. و أمّا المراد بقولهم الوجود الخارجي، فبيانه يستدعي مقدّمةً و هي:

إنّ للماهيّات ثلاثة أنواعٍ من الوجود: وجود عينى و وجود خيالي و وجودٌ عقلي. و لها بحسب كلّ وجودٍ خاصّةٌ تختصّ بذلك الوجود. و لها في الوجودات الثّلثة أحوالٌ يشترك[٣] فيها اشتراكاً ثلاثيّاً أو ثنائيّاً و لنجعل ماهية الإنسان مثالاً لذلك.

فنقول: لا شكّ أنّ الإنسان إذا يوجد في الأعيان لا يمكن أن يوجد إلّا و له مقدارٌ مخصوصٌ و هيئةٌ مخصوصةٌ في مادّةٍ مخصوصةٍ[٤] لا يمكن أن يدرك ذلك الإنسان إلّا مع حضور تلك المادّة و مع إدراك تلك الماهيّة.

ثمّ إذا غاب عنّا ذلك الشّخص و أردنا استحضاره في خيالنا، فلا شكّ أنّا لا نحتاج في استحضاره في الخيال، إلى استحضار تلك المادّة المخصوصة. بل يكفينا استحضار ذلك الشّخص مع استحضار تلك الهيئات المخصوصة. فلذلك الشّخص وجودٌ في الخيال مجرّدٌ عن المادّة الحاملة لإنسانيّته في الأعيان. و إن كانت الإنسانيّة بعدُ مشمولةً بعوارض غريبةٍ عن حقيقتها من اللّون المخصوص و المقدار المخصوص و الشكل المخصوص لا يمكن للقوّة أن تجرّدها عنها كما أمكنها التّجريد عن المادّة المخصوصة.

ثمّ إذا[٥] أردنا أن نأخذ ماهيّة ذلك الشّخص مجرّدةً عن جميع تلك الغواشي بحيث تستوي نسبتها إلى جميع الأشخاص الإنسانيّة لاحظناها من حيث أنها حيوانٌ ناطقٌ و ظاهرٌ إنّا بقوّة عقلنا ندرك هذه الحقيقة المجرّدة. فقدبان خاصّة كلّ واحدٍ من الوجودات الثّلثة.

و أمّا الأحوال المشتركة بين الوجودات الثّلثة فهي الأحوال الثّابتة للماهيّة الإنسانيّة من

---

١. مط و مج ٧: ـ لكونهما
٢. مط: ـ هذا
٣. مج ٧: مشتركٌ
٤. مج ٦: ـ في مادّةٍ مخصوصةٍ
٥. مط: إذ

حيث هي شيءٌ[١] من الذّاتيّات و العرضيّات اللّازمة و المفارقة ككونها حيواناً و لها قوّة الكتابة و لها المشي بالفعل. و أمّا الاشتراك الثّنائي فكما بين الوجود العيني و الوجود الخيالي من كون كلّ واحدٍ منهما واجباً فيه أن يقارن الماهيّةَ مقدارٌ و هيئةٌ مخصوصان.

و كما بين الوجود العقلي و بين الوجود الخيالي من كون الماهيّة فيهما مجرّدةً عن المادّة المخصوصة و لواحقها المخصوصة من الأين المخصوص و الوضع المخصوص، و قلّما توجد مشاركةٌ ثنائيةٌ بين العيني و بين العقلي، لكون الماهية في أحدهما في غاية التّلبّس باللّواحق الماديّة و في الآخر في غاية التّنزّه عنها.

و بعد تمهيد هذه[٢] المقدّمة نقول: إنّ المطابقة و اللّامطابقة بمعنى العدول إنّما يتصوّران بين شيئين يمكن اشتراكهما في معنىً يقع به المطابقة و الوجودات الثّلثة لا يمكن أن يطابق[٣] كلّ واحدٍ منها الآخر في المعنى المخصوص به.[٤] بل إنّما يمكن[٥] ذلك في المعنى المشترك بينها. فإذا رأى إنسانٌ زيداً مثلاً و حصل في خياله المقدار المخصوص و الهيئات المخصوصة، يزيد في الوجود العيني؛ قيل: إنّ هذا الوجود الخيالي مطابق للوجود[٦] الخارجي.

و إذا حصل في خياله ما يخالف صفات زيد في الوجود العيني مقداراً و هيئةً و ظنّها خيال زيد، قيل: إنّ هذا الوجود الخيالي غير مطابقٍ للوجود الخارجي.

و كذلك إذا حصلت في عقله من زيد، إنّ حقيقة هذا الشّخص حيوانٌ ناطقٌ، قيل إنّ هذا الوجود الذّهني مطابق للوجود الذّهني، غير مطابقٍ[٧] للوجود الخارجي.

و ربّما أطلق الوجود الذّهني للوجود الخارجي.[٨] و إذا حصل في عقله أنّ حقيقته حيوانٌ صاهل مثلاً، قيل: إنّ هذا الوجود الذّهني غير مطابق للوجود الخارجي و ربّما أطلق الوجود الذّهني على[٩] الوجود الّذي ليس بعيني فيعمّ العقلي و الخيالي حينئذ. فبان من هذا، أنّ الوجود

---

١. مج ٦: ـ شئ
٢. مج ٧: ـ هذه
٣. مج ٧: لا يمكن تطابق...
٤. مط و مج ٦: ـ به
٥. مج ٧: ممكن
٦. مج ٧: يطابق الوجود
٧.مط: ـ (الوجود الذّهني، غير مطابق)
٨. مج ٦: ـ (الوجود الذّهني، غيرمطابق... للوجود الخارجي)
٩. مج ٧: ـ (غير مطابق للوجود الخارجى... الوجود الذّهني)؛ مج ٦: ـ (الوجود الذّهني على)

الخارجي إنّما يراد به الوجود الحاصل للماهيّة في الأعيان الّذي يطابق به الوجود الخيالي و الوجود العقلي. و كأنّما سمّى بالوجود الخارجي لكون كلّ واحدٍ من الوجودين[١] الآخرين إنّما هو وجودٌ في شيءٍ. أي في المدرك. فالوجود الخارج عن المدرك، هو العيني.

[أعمّيّة ما في نفس الأمر من الوجود الخارجي]

فظهر أنّ المراد بما في نفس الأمر، أعمّ من الوجود الخارجي. فإنّ الأحكام العقليّة قد[٢] يطابق[٣] متعلّقاتها في نفس الأمر و تلك الأمور في نفسها لها وجودٌ خارجيٌّ؛ فكما يصحّ أن يقال: إنّها مطابقة لما في نفس الأمر، يصحّ أن يقال إنّها مطابقة[٤] للوجود الخارجي. و قد يطابق متعلّقاتها في نفس الأمر و هي في أنفسها معدومةٌ[٥] لا وجود خارجي لها كالممتنعات و الممكنات غير الموجودة.

فظهر أنّ كلّ حكمٍ طابق الوجود الخارجي، فقد طابق ما في نفس الأمر. و ليس كلّ ما طابق ما في[٦] نفس الأمر، طابق الوجود الخارجي. فالمراد بما في نفس الأمر أعمّ من الوجود الخارجي.[٣٢]

فظهر من هذا: أنّ قول من يقول: إنّ الحكم الذّهني أو الوجود الذّهني إذا طابق ما في نفس الأمر[٧] كان صادقاً و إلّا كان كاذباً؛[٨] هذا[٩] هو الاصطلاح المتّفق عليه الموافق لأهل اللّغة. فإن أراد مريدٌ أن يجعل قوله[١٠] «الوجود الخارجي» مرادفاً لقول العلماء و أهل اللّغة «ما في نفس الأمر»، فلا نزاع في التّسمية إلّا أنّه خلاف مصطلح العلماء و خلاف موضوع اللّغة. فإنّهم لم يطلقوا لفظ الموجود على المعدوم قط.

و إذ قد وفينا بالموعود و خلّصنا[١١] المقصود، فلنختم الرّسالة و اللّه هو[١٢] المحمود.[١٣]

١. مج ٦: الموجودين ٢. مج ٦: ~ قد ٣. مط: مطابق
٤. مط و مج ٦: ~ (لما في نفس الأمر يصح ... مطابقة) ٥. مج ٧: معدولة
٦. مط و مج ٦: ~ ما في ٧. مج ٧: إن طابق الوجود الخارجي
٨. مج ٧: و إلّا فكاذبٌ ٩. مط و مج ٦: ~ هذا
١٠. مط و مج ٦: ~ هو ١١. مط: + إلى ١٢. مط و مج ٦: ~ هو
١٣. مج ٧: + تمّت كتابتها على يد كاتبها [...] في المدرسة المنصورية [لأراك].